



الاتّحاد الدوّلي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

15 ديسمبر 2008

النشرة الإدارية
CAR/267

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتّحاد

الموضوع: لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

- الموافقة المقترحة على 11 مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشروع مراجعة مسألة مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية
- الإلغاء المقترح لأربع وثلاثين مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية

اعتمدت لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية أثناء اجتماعها المنعقد في 16 و17 أكتوبر 2008، 11 مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشروع مراجعة مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية، واتفق على تطبيق إجراء القرار ITU-R 1-5 (انظر الفقرة 4.3) للموافقة على المسائل في الفترة الفاصلة بين انعقاد جمعيات الاتصالات الراديوية. وعلاوة على ذلك اقترحت لجنة الدراسات إلغاء 34 مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية، تخضع 10 منها للموافقة المختلطة على مشروع المسائل الجديدة لقطاع الاتصالات الراديوية الواردة في الملحقات من 2 إلى 11.

وبالنظر إلى أحکام الفقرة 4.3 من القرار ITU-R 1-5، يرجى منكم إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) في موعد أقصاه 15 مارس 2009، ما إذا كانت إدارتكم توافق أم لا توافق على المقترفات أعلاه.

وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستبلغ نتائج هذا التشاور بمحبّ نشرة إدارية. وإذا ثمت الموافقة على هذه المسائل، فسيكون لها نفس صفة المسائل التي توافق عليها جمعية الاتصالات الراديوية ويصبح نصها رسميًّا وينسب إلى لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (انظر: <http://www.itu.int/pub/R-QUE-SG04/en>).

فاليري تيموفييف

مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 13

- 11 مشروع مسألة جديدة ومشروع مراجعة مسألة واقتراح إلغاء 34 مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتّحاد
- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الملحق 1

(المصدر: الوثيقة 4/35)

مشروع مسألة جديدة 4/ NGN [ITU-R]

أهداف أداء الوصلات الرقمية للخدمة الثابتة الساتلية والخدمة المتنقلة الساتلية التي تشكل عناصر شبكات الجيل التالي (NGN)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاستعلامات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية وأنظمة الخدمة المتنقلة الساتلية تشكل جزءاً من البنية التحتية العالمية للمعلومات (GII)؛
- ب) أنه تردد لحنة عامة عن شبكات الجيل التالي في التوصيتين 2001.Y و 2011.Y لقطاع تقدير الاتصالات؛
- ج) أن معايير التيسير والأداء لإرسالات خدمات الشبكات NGN وتطبيقاتها يمكن أن تكون لها آثار على تصميم الوصلة الساتلية؛
- د) أن متطلبات جديدة لبروتوكولات الشبكات NGN وتطبيقاتها تُظهر بانتظام أنه يمكن أن تكون لها آثار على تصميم الوصلة الساتلية؛
- هـ) أن إرسالات حركة الشبكات NGN على الوصلات الساتلية يمكن أن تتطلب أداء مختلفة عن تلك الواردة في توصيات قطاع تقدير الاتصالات ذات الصلة والتوصيات ITU-R S.1062 ITU-R S.1420 و ITU-R S.1711 و ITU-R M.1475 و ITU-R M.1636 و ITU-R M.1476 و ITU-R M.1741؛
- و) أنه يجب النظر في القدرة المطلوبة للنظام وفي خطط النفاذ عند تصميم وتحفيظ الشبكات القائمة على شبكات NGN في الخدمة الثابتة الساتلية وفي الخدمة المتنقلة الساتلية،

وإذ تدرك

- أ) أن أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة المتنقلة الساتلية تعمل بينما مع الأنظمة للأرض؛

تقرر ضرورة دراسة المسائل التالية

- 1 ما هي معمارية الشبكة الساتلية المرجعية المطلوبة لدعم شبكات NGN؟
- 2 ما هي مستويات الأداء المطلوبة للوصلات الساتلية لدعم مختلف البروتوكولات المشغلة على شبكات NGN؟
- 3 ما هو الأداء المطلوب من الوصلات الساتلية، لدعم، خدمات NGN وتطبيقاتها بما في ذلك الصوتية، والفيديو، والهاتف الفيديوية ونقل الملفات المشغلة على شبكات NGN؟
- 4 ما هي الاحتياجات من التحسينات المختلطة على البروتوكولات في نموذج الشبكة NGN التي من شأنها تحسين الأداء على الوصلات الساتلية؟
- 5 ما هي آثار أحكام الأمان المتصلة بشبكات NGN والقضايا ذات الصلة على متطلبات الوصلة الساتلية؟

6 ما هي القدرة المطلوبة للنظام وفي مخططات النفاذ التي يجب النظر فيها عند تصميم وتحطيط الشبكات القائمة على شبكات NGN في الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة المتنقلة الساتلية؟

7 ما هي الترتيبات التي يجب أن يتخذها قطاع الاتصالات الراديوية لتوفير أكثر الاتصالات ملاءمة مع هيئات المعايير الأخرى التي يعترف بها قطاع الاتصالات الراديوية، وفقاً للقرار ITU-R 9-3 ولقطاع تقسيس الاتصالات بشأن موضوع شبكات NGN؟

تقرر كذلك

1 ضرورة أن تفضي نتائج هذه الدراسات إلى وضع تقارير و/أو توصيات ملائمة بحلول عام 2012.

الفئة: S2

الملحق 2

(المصدر: الوثيقة 4/36)

مشروع المسألة الجديدة 4/ITU-R [MSS_AVAL]

تيسير الدارات في الخدمة المتنقلة الساتلية

إن جماعة الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن انقطاعات الخدمة قد تتسبب فيها ظواهر طبيعية أو اصطناعية من صنع البشر، مثل التداخل الذي تسببه الشمس، والتداخل الناجم من أنظمة أخرى، وضوضاء الإشعال، والتلوين الناجم عن المسيرات المتعددة أو عن الجرو، وأن هذه الظواهر تؤثر في الإشارة المطلوبة تأثيراً غير مؤاتٍ، وأنها تولد في حالة الإرسالات الرقمية رشقات من الأخطاء؛
- ب) أن استخدام تقنيات مناسبة والإطاب في الأجهزة وغير ذلك يمكنها المساعدة على تيسير الخدمة؛
- ج) أن معلمات النظام، مثل هوماش حماية الإشارات المستقبلة، تأثيراً في تيسير الوصلة وبالتالي تيسير النظام؛
- د) أن الشروط المطلوبة لتيسير الدارات يمكن ألا تكون هي ذاتها لمختلف أنماط واتجاهات الإرسال (مهامفة وإبراق وإرسال المعطيات)؛
- هـ) أن الوصلة بين المحطة الأرضية البرية والمحطة الأرضية المتنقلة تتكون من قطاعين، وبالتالي يجب معالجة الوصلة الثابتة (للتجزئة) ووصلة الخدمة (الساتل نحو المتنقلة) بصورة مستقلة عن بعضهما؛
- و) أن جودة أداء المحطات الأرضية المتنقلة تتوقف على الشروط البيئية السائدة التي لا تتغير مع الزمن فقط بل أيضاً مع موقع المحطة في منطقة تعطية الساتل،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

- 1 ما هو تعريف التيسير في دارة مرجعية افتراضية للخدمات المتنقلة الساتلية في أنماط الإرسال المختلفة؟
- 2 ما هو تيسير النظام أو الوصلة الذي يمكن الحصول عليه واقعياً لكل عنصر في نظام متنقل ساتلي وفي النظام بإجماله، مع مراعاة الاعتبارات الاقتصادية التي تفرض نفسها؟
- 3 ما هي العلاقة التقنية التي تربط بين التيسير وخصائص الانتشار؟

تقرر كذلك

- 1 ضرورة أن تفضي نتائج هذه الدراسات إلى وضع تقرير أو تقارير ووصية أو توصيات بحلول عام 2012.

الفئة: S2

* ينبغي إحاطة لجنة الدراسات 3 لقطاع الاتصالات الراديوية علمًا بهذه المسألة.

** تحل محل المسألة 1/8 ITU-R 85-1 السابقة.

*** ينبغي دراسة هذه المسألة جنباً إلى جنب مع مشروع المسألة الجديدة 4/ITU-R [DIGMSS].

الملحق 3

(المصدر: الوثيقة 4/42)

*ITU-R [DGMSS]/4 مشروع المسألة الجديدة

أهداف الأداء للخدمات المتنقلة الرقمية الساتلية

إن جماعة الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن معدل الخطأ الكلي في البتات في الدارة المرجعية الافتراضية ينبغي ألا تكون قيمته قادرة على التأثير بشكل محسوس في إرسال المعلومات؛
- ب) أن معدل الخطأ في البتات قد يتغير من لحظة إلى أخرى، بسبب التغير في ظروف الانتشار، بما فيها الخبو الناجم عن المسيرات المتعددة،
- ج) أن الحد الذي يصل إليه الخبو لا يمكن تحديده بدقة إلا إذا توفرت معطيات تحريرية إضافية؛
- د) أن هوماش الحماية من الخبو في النطاقات المستعملة عادة (في الاتجاهين) لتأمين وصلات الخدمة للمطارات المتنقلة، قد تكون مختلفة اختلافاً أساسياً عن الهوماش المطبقة في النطاقات المستعملة عادة لوصلات التغذية، وقد يؤدي ذلك إلى اختلاف في أهداف الأداء المعينة لهذين النمطين من الوصلات؛
- ه) أن استخدام تقنيات التشفير لتصحيح الأخطاء في إرسالات الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) قد يؤدي إلى تشغيل مرضٍ عند سويات منخفضة لنسبة الموجة الحاملة إلى الضوضاء والتدخل $(C/(N+I))$ ؛
- و) أن معالجة أهداف الأداء للخدمات المرتبطة بالسلامة في النطاقات الموزعة للخدمة المتنقلة الساتلية قد تكون مختلفة عن المعالجة التي تطبق على خدمات أخرى غير مرتبطة بالسلامة في نفس النطاقات؛
- ز) أن أهداف الأداء فيما يخص وقت نقل الرسائل (من طرف إلى طرف) لخدمات التسجيل وإعادة الإرسال قد تكون أقل دقة من الأهداف المطبقة على الخدمات الجارية في الوقت الفعلي؛
- ح) أن أهداف الأداء للخدمات المتنقلة الساتلية يمكن أن تتأثر بأهداف الخدمة المتنقلة للأرض عندما تُستعمل الخدمة الساتلية كخدمة تكميلية لهذه الخدمات؛
- ط) أن التوصيتان ITU-R SM.1751 وITU-R M.1188 أدخلتا قياس وصلة هامشية يمكن تطبيقها باعتبارها "منهجية لتقييم آثار التداخل بين شبكات الاتصالات" ويمكن استعمالها في تقييم أداء وتحديد أهداف أداء الأنظمة غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض، والقائمة على TDMA وأنظمة MSS التي تخدم الأجهزة المحمولة باليد للمستخدمين المترددين،

* تحل محل المسألة ITU-R 112/8 السابقة.

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

فيما يخص كل واحدة من الخدمات المتنقلة الرقمية الساتلية:

- 1 ما هي أهداف الأداء لمعدل الخطأ في البتات وما هي أفضل توزيعات الأداء لمعدل الخطأ في البتات في المسير الرقمي المرجعي الافتراضي المناسب؟
- 2 ما هي الطريقة المفضلة التي تتيح الرابط بين خصائص معدل الخطأ في البتات وخصائص الانتشار؟
- 3 ما هي معلمات الأداء المحتملة التي يجب تحديدها، حتى تؤخذ بالحسبان أهداف الأداء الموجودة للخدمة الثابتة الساتلية، علماً بأن سويات التداخل في الأنظمة المتنقلة الساتلية تختلف اختلافاً يبيناً عن أهداف أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية؟
- 4 كيف يمكن تطبيق هدف الأداء الموصوف في البند 1 على وصلات التغذية وعلى وصلات الخدمة؟
- 5 ما هي المنهجيات الإضافية التي يجب وضعها لتقدير الأداء وما هي أهداف أداء أنظمة الخدمات المتنقلة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض، التي تخدم الأجهزة المحمولة باليد للمستعملين المتحركين؟

وتقرر كذلك

- 1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛
- 2 ينبغي أن تنجز هذه الدراسات بحلول عام 2012.

الفئة: S2

الملحق 4

(المصدر: الوثيقة 4/46)

*[ITU-R 235/4]/4 مشروع المسألة الجديدة

استعمال مراافق تشغيلية للتقيد بحدود كثافة تدفق القدرة الواردة في المادة 21 من لوائح الراديو

إن جماعة الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن الرقم 31.11 أ) من لوائح الراديو (RR) يطلب من مكتب الاتصالات الراديوية (BR) أن يتفحص بطاقات التبليغ بموجب المادة 11 من لوائح الرadio، وخاصة من حيث مطابقة تخصيصات التردد للمادة 21 (حدود كثافة تدفق القدرة)؛

ب) أن مكتب الاتصالات الراديوية (BR) قد استلم وما زال يستلم من الإدارات بطاقات تبليغ، يظهر تفاصيلها تجاوزاً لحدود كثافة تدفق القدرة، كان في مرحلة أولى محصوراً بين 0 و 9 dB، ولكنه قد بلغ حديثاً 10 dB أو زاد على هذه القيمة، ضمن مدى معين من زوايا ارتفاع الوصول؛

ج) أن المكتب BR قد أفاد، بعد استشارة الإدارات المبلغة، بأن تطبيق الوسائل التقنية مثل التحكم في تشتت الطاقة والتحكم في تخفيض كثافة تدفق القدرة، يمكنه أن يتيح التقيد بحدود كثافة تدفق القدرة المحددة في لوائح الراديو؛

د) أن المكتب BR قد أعطى نتيجة مؤاتية، بعد تفحصه هذه الحالات، بموجب الرقم 31.11 أ) من لوائح الراديو، خاصة بالحالات المذكورة في البند ب) أعلاه، عندما تقدم بطاقات التبليغ المذكورة معلومات مفصلة بشأن الوسائل التشغيلية/التقنية الرامية إلى ضمان كثافة تدفق قدرة مطابقة للحدود الإلزامية الواردة في المادة 21 في لوائح الراديو؛

ه) أن المكتب BR يبحث أثناء تأديته المهام الإلزامية التي يلقاها على عاتقه تطبيق الأحكام المذكورة آنفًا، عن تعين الحد الذي يبقى مقبولاً عند تطبيق مثل هذه التدابير التشغيلية في الخدمات الفضائية من دون التسبب بأي أذى لخدمات أخرى تتقاسم نفس نطاقات الترددات؛

و) إن المادة 21 لا تتضمن أي حدود لكثافة تدفق القدرة لأي نطاقات تردد فوق 50,2 GHz، وأنه توجد نطاقات تردد عالية ليس لها توزيع أولي في الخدمتين الإذاعية الساتلية والثابتة الساتلية (فضاء-أرض) مع الخدمات للأرض التي لا توجد لها أي آليات تنظيمية للتتقاسم،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

1 ما هي إمكانيات التصميم الفعلي التي تقدم للأنظمة الفضائية وتحصل استعمال التدابير التشغيلية مثل التحكم في تشتت الطاقة والتحكم في تخفيض كثافة تدفق القدرة وغيرها من التقنيات لضبط سوية كثافة تدفق القدرة؟

* تحل محل المسألة ITU-R 235/4 السابقة.

- 2 إلى أي حد أقصى، لا يعود يصبح بعده مقبولاً استعمال مثل هذه التدابير للتحكم في كثافة تدفق القدرة؟
- 3 ما هي الوسائل التقنية التي تتيح استعمال مثل هذه التدابير في منطقة خدمة معينة ولمدى معين من زوايا الوصول؟
- 4 بأي شكل تؤثر هذه التدابير التشغيلية (مثل تخفيض كثافة تدفق القدرة المتزايدة لاجتنابتجاوز حدود كثافة تدفق القدرة) في أداء الشبكات الساتلية المعروضة لها في منطقة الخدمة المعنية؟
- 1 ضرورة أن تفضي نتائج الدراسات أعلاه إلى وضع توصيات ملائمة بحلول عام 2010.
وتقرر كذلك

الفئة: S1

الملحق 5

(المصدر: الوثيقة 4/48)

مشروع المسألة الجديدة 4/6/76-R [ITU-R]

الإذاعة الساتلية للتلفزيون عالي الوضوح (HDTV)

إن جمعية الاتصالات الراديوية في لاتحاد الدولي للاتصالات،
إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن بعض الإدارات بدأت تطبق خدمة التلفزيون عالي الوضوح (HDTV) للإذاعة المباشرة الساتلية؛
- ب) أن خطة الإذاعة الساتلية تستلزم مراعاة الوجود الآني لإشارات التلفزيون عادي الوضوح (SDTV) والتلفزيون عالي الوضوح (HDTV)؛
- ج) أن تقدماً تقنياً كبيراً قد تحقق في تكنولوجيات المطابع الفضائية، وكذلك في تكنولوجيات وتجهيزات وطرائق الإرسال للأرض، وأن هذا التقدم قد يحسن من فعالية استخدام المدار والطيف؛
- د) أن تقدماً تقنياً كبيراً قد تتحقق في موضوع خوارزميات الضغط الرقمي، تسمح بإذاعة عدة برامج تلفزيونية تقليدية، ومن المحتمل أكثر من برنامج تلفزيوني واحد عالي الوضوح،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

- 1 ما هي التشكيلات المثلثية من معلمات نظام التلفزيون عالي الوضوح والقناة الساتلية من أجل الإرسال الساتلي؟
- 2 ما هي محسنات ومساوئ تخطيطات التشفير والتشكيل الرقميين والتماثيليين للإذاعة الساتلية للتلفزيون عالي الوضوح، من حيث فعالية استخدام الطيف وعوامل التداخل (التقاسم بين الخدمات وداخل الخدمة نفسها)؟
- 3 ما هي الترتيبات الواجب اتخاذها لتحقيق التوازن بين إشارات التلفزيون عالي الوضوح وإشارات التلفزيون عادي الوضوح عند تصميم القطاعين الفضائي والأرضي للإذاعة المباشرة الساتلية، مع الحرص على عدم التسبب بأضرار لخطوط الإذاعة الساتلية الموجودة في النطاق 11,7-12,7 GHz، مثل:
 - تشكيلات من المضخات ذات الصمامات والمجا هات المتقدمة لمراعاة أقصى التلفزيون العالي الوضوح؛
 - تقسيم القنوات على مستويات المركبات الفضائية؛
 - خصائص تصميم مطارات الاستقبال لاستقبال الإشارات التلفزيونية عالية الوضوح وإشارات التلفزيون عادي الوضوح؟

الملاحظة 1 - انظر التوصية ITU-R BO.786 و التقريرين ITU-R BO.1075 و ITU-R BO.2007.

وتقرر كذلك

ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛ 1

ينبغي أن تتجز هذه الدراسات بحلول عام 2011. 2

الفئة: S1

الملحق 6

(المصدر: الوثيقة 4/51)

مشروع المسألة الجديدة 4/6 [73-1/6] ITU-R

هوائيات محطات استقبال أرضية في الخدمة الإذاعية الساتلية

إن جماعة الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن من اللازم تجميع معلومات مفصلة عن محططات الإشعاع المتعدد الاستقطاب والمتقطع الاستقطاب هوائيات محطة استقبال أرضية من أجل تحديد وتنسيق أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (BSS)؛
- ب) أن تحديد معايير التنسيق وأو تقدير التداخلات بين أنظمة السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة الإذاعية الساتلية وأو الخدمة الثابتة الساتلية (FSS)، وكذلك بين المحطات الأرضية في الخدمة الإذاعية الساتلية وغيرها من الخدمات التي تقاسم نفس نطاق الترددات، يتوقف إلى حد كبير على دقة محططات إشعاع الهوائي المرجعية التي تستعمل في التحليل؛
- ج) أن من الواجب تحديد مجال تطبيق محططات إشعاع الهوائي تحديداً دقيقاً (مدى معلمات الدخل المنطقية، و نطاقات التردد المطبقة وغير ذلك)؛
- د) أن تحديد محططات إشعاع الهوائي و مجال تطبيقها، يجب أن يستند إلى قياسات وليس إلى تحليل نظري؛
- ه) أن تكنولوجيات جديدة للهوائي (مثل هوائيات التغذية المتعددة والعواكس غير الدائرية) تستعمل حالياً استعملاً واسعاً؛
- و) أن مكتب الاتصالات الراديوية (BR) في الاتحاد قد أنجز تطبيق مكتبة لبرمجيات محططات إشعاع الهوائي يجب استعمالها بالاشتراك مع جميع البرمجيات المستعملة لتطبيق الإجراءات ذات الصلة في لوائح الرadio،
وإذ تلاحظ
- أ) أن دراسات وقياسات معمقة قد أجريت لكي تشرح كما يجب محططات الهوائي المستعملة في مدى التردد 12 GHz، وأدت إلى اعتماد التوصيتين ITU-R BO.1213 وITU-R BO.1443 وITU-R BO.2029 والتقرير
- ب) أن وصلات التغذية في الخدمة الإذاعية الساتلية تنفذ في نطاقات الترددات الموزعة للخدمة الإذاعية الساتلية (أرض - فضاء)، وأن هذه الوصلات تستخدم هوائيات مطابقة لتوصيات السلسلة S التابعة للقطاع R ذات الصلة؛
- ج) أن المحطات الفضائية في الخدمة الإذاعية الساتلية تستعمل في الإرسال وفي الاستقبال حزماً مقولبة خاصة بكل سائل في الخدمة الإذاعية الساتلية، وذلك من أجل تحسين أدائها،

تقرير طرح المسائل التالية للدراسة

1 ما هي خصائص الإشعاع المتحد الاستقطاب والمتقطع الاستقطاب المقيسة لهوائيات محطة الاستقبال الأرضية في الخدمة الإذاعية الساتلية (سواء للاستقبال الفردي أو للاستقبال الجماعي)؟

2 ما هي المخططات المرجعية للمركبات المتحدة الاستقطاب والمتقطعة الاستقطاب التي تنطبق على هوائيات محطة الإرسال الأرضية في الخدمة الإذاعية الساتلية (سواء للاستقبال الفردي أو للاستقبال الجماعي)؟

3 ما هو مجال تطبيق كل مخطط إشعاع للهوائي (نطاقات التردد وقيم قطرات الهوائي وغيرها)؟

4 ما هي المعلومات الالزامه لتنفيذ مخططات الهوائي المرجعية في أدوات البرمجيات؟

ملاحظة - ينبغي لأعمال الدراسات المستقبلية التي تجرى بمحض هذه المسألة، أن تقصد إلى تغطية أنماط الهوائيات الالزامه لنطاقات الترددتين 17 و 21 GHz الموزعة للخدمة الإذاعية الساتلية وما فوقها.

وتقرير كذلك

1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات، جديدة أو مراجعة؛

2 ينبغي أن تنجز هذه الدراسات بحلول عام 2011.

الفئة: S1

الملحق 7

(المصدر: الوثيقة 4/53)

*ITU-R [72/6] /4 م مشروع المسألة الجديدة

استخدام التقنيات الرقمية في الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية والتلفزيونية)

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن بعض نطاقات التردد توزع على أساس التقاسم بالتساوي بين الخدمة الإذاعية الساتلية وخدمات فضائية أخرى أو خدمات للأرض؛

ب) أن هذا التقاسم يحتمل أن يؤدي إلى تداخلات متبادلة بين الخدمات، وتكون له تأثيرات في فعالية استخدام مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

ج) أنه يجب عند تحطيط خدمة ما يجري تقاسمها مع خدمات أخرى أن يتحدد لكل واحدة من الخدمات المعنية بنفس الوقت السوية (شدة المجال أو كثافة تدفق القدرة) التي يجب أن تكون عليها الإشارة المطلوبة حتى يكون استقباها مريضاً، والسوية التي يجب ألا تتجاوزها الإشارة المسببة للتداخل، حتى يمكن اعتبار التداخل كأنه مقبول؛

د) أن التقدم السريع في التقنيات الرقمية فيما يخص الضغط الفيديوي والسمعي، وفي التشكيل الرقمي يمكن أن يساهم في خفض القدرة المشعة و/أو عرض النطاق؛

ه) أن تنفيذ عمليات تشفير تصحيح الأخطاء و/أو إخفاء الأخطاء يمكن أن يكون لها تأثيرات على المتطلبات العامة لعرض النطاق وعلى التكلفة،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

1 ما هي عمليات تشفير تصحيح الأخطاء و/أو إخفاء الأخطاء الملائمة، القائمة على تقييم يرمي إلى تخفيض المعلمات المثلث لاعتبارات عرض النطاق والتكلفة؟

2 ما هي قنوات التشفير المناسبة وأنظمة تشكيل الموجة الحاملة للإشارة الرقمية وعرض النطاق الذي يمكن إرسال هذه الإشارات فيه بفعالية؟

3 ما هي نسب الحماية الالزامية بين إشارتين رقميتين وبين إشارة رقمية وأنماط أخرى من الإشارات يحتمل إرسالها في النطاقات الموزعة للخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) (انظر مشروع المسألة الجديدة 4/6)? ITU-R [71/6] /4

الملاحظة 1 - انظر التوصيتين ITU-R BO.712 ITU-R BO.651 وITU-R BO.632 والتقارير ITU-R BO.634 وITU-R BO.954

* يمكن جمع هذه المسألة مع الدراسات الجارية بموجب مشروع المسألة الجديدة 4/6 ITU-R [3/6]

وتقرر كذلك

- 1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛
2 ينبغي أن تنجز هذه الدراسات بحلول عام 2011.

الفئة: S1

الملحق 8

(المصدر: الوثيقة 4/54)

مشروع المسألة الجديدة 4 [57/6] ITU-R

مسائل تقاسم الترددات المتعلقة بإدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في مدى الترددات GHz 3-1

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن توزيع الترددات على الخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) (الصوتية) والإذاعة الأرضية التكميلية موجود في النطاقات الواقعة في حوار 1,5 و 2,3 و GHz 2,6 من أجل الإذاعة الصوتية الرقمية إلى المستقبلات المحمولة والمتاحة في المركبات؛
- ب) أن كل واحد من هذه النطاقات الثلاثة يحتوي على توزيعات لبعض خدمات الأرض، وأن النطاق GHz 2,6 يحتوي أيضاً على توزيع للخدمة الثابتة الساتلية (فضاء-أرض) في الإقليمين 2 و 3، وللخدمة المتنقلة الساتلية (أرض-فضاء)؛
- ج) أن من اللازم أن يتم إدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) والإذاعة الأرضية التكميلية بكل مرونة وإنصاف؛
- د) أن هذا المهدف وارد في القرار (Rev.WRC-03) 528، الذي يطلب أن يدعى مؤتمر متخصص لتخطيط الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في النطاقات الموزعة لهذه الخدمة، ولوضع إجراءات تحكم الاستخدام المنسق للإذاعة الأرضية التكميلية؛
- ه) أن القرار (Rev.WRC-03) 528 يحدد أيضاً إجراء للتنسيق يطبق لتشغيل أنظمة إذاعية صوتية رقمية ساتلية أثناء الفترة الانتقالية التي تسبق المؤتمر المذكور، ويوضح أن طائق الحساب ومعايير التداخل الواجب تطبيقها لهذا الإجراء يجب أن تبني على توصيات القطاع ITU-R ذات الصلة؛
- و) أن القرار (Rev.WRC-03) 528 يدعو المؤتمر المقصود في البند د) أعلاه من إذ تضع في اعتبارها، إلى مراجعة معايير التقاسم مع خدمات أخرى،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

- 1 ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية المفضلة لأنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) الواجب حمايتها، لا سيما المتطلبات من حيث الموضوعات والتداخل وميزنة التدخلات؟
- 2 ما هي معايير الحماية من التدخلات المطلوب تحديدها لمختلف أنماط الأنظمة في الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) مثل السوية العظمى المقبولة لكثافة تدفق القدرة التي تشغله أنظمة أخرى؟

- 3 ما هي القيود التي يمكن فرضها على الخصائص التقنية (القدرة المشعة المكافحة، وزاوية التسديد، وكثافة تدفق القدرة) لأنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) وعلى الخدمات التي تقدمها (مثل منطقة التغطية والتيسير)، بغرض خفض التداخلات المتباعدة لأنظمة الخدمات الأخرى إلى سويات تكون مقبولة؟
- 4 ما هي الوسائل التي تتيح التنسيق واحتساب التداخلات الضارة المتبادلة بين أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية)، وكيف تستطيع هذه الوسائل مقارنة الفعالية؟
- 5 ما هي الوسائل الالزامـة لتنسيق أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) مع أنظمة خدمات أخرى، وما هي معايير التقاسم الواجب تطبيقها ل مباشرة هذه التنسيق؟
- 6 ما هي التعديلات المحتملة الواجب إدخالها، إن وُجـدت، في توصيات القطاع ITU-R التي تحدد طائق الحساب ومعايير التداخل الواجب تطبيقها لتقدير التداخلات بموجب إجراءات التنسيق الانتقالية المقصودة في البند ٥ من إـذ تضعـ في اعتبارـها؟
- 7 ما هي الأسس التقنية الواجب اعتمادها حل المشاكل التي سيـتحـثـها المؤـمـرـ المقصـودـ فيـ البـنـدـ ٤ـ منـ إـذـ تـضـعـ فيـ اعتبارـهاـ؟

الملاحظة 1 – انظر التقرير ITU-R BO.2006 والتوصية ITU-R BO.1383،
وتقـرـرـ كذلكـ

- 1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛
2 ينبغي أن تنجـزـ هذه الدراسات بحلولـ عامـ 2011ـ.

الفئة: S1

الملحق 9

(المصدر: الوثيقة 4/55)

*ITU-R [71/6] /4 مشروع المسألة الجديدة

دراسات حول التقاسم بين التلفزيون عالي الوضوح (HDTV) في الخدمة الإذاعية الساتلية وخدمات أخرى

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن تطوير تقنيات إذاعة التلفزيون عالي الوضوح (HDTV) يتقدم بسرعة؛
- ب) أن لجان دراسات الاتصالات الراديوية في الاتحاد قد قامت بعدة دراسات تختص إذاعة إشارات التلفزيون HDTV؛
- ج) أنه توجد توزيعات تردد للخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) في النطاق GHz 17,8-17,3 في الإقليم 2، وفي النطاق GHz 22-21,4 في الإقليمين 1 و 3 تسمح بتشغيل التلفزيون عالي الوضوح عريض النطاق بالتردد الراديو؛
- د) أن الخطط الخاصة بالطاق GHz الموجودة في التذييل 30 للوائح الراديو، تسمح بتشغيل التلفزيون عالي الوضوح ضيق النطاق بالتردد الراديو؛
- ه) أنه يجب إيلاء الاعتبار الواجب إلى خدمات الاتصالات الراديوية الأخرى الواردة في المادة 5 من لوائح الراديو، وتوزيعات الترددات المستعملة بالتقاسم مع الخدمة الإذاعية الساتلية،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

- 1 ما هي الأحكام التقنية المناسبة للتقاسم بين الخدمة الإذاعية الساتلية، عند استعمال التلفزيون عالي الوضوح، وخدمات أخرى تتقاسم نطاقات الخدمة BSS، في النطاقات 12 و 17 و 21 GHz؟
- 2 ما هي نسبة الحماية اللازمة بين إشارات التلفزيون عالي الوضوح وإشارات التلفزيون عادي الوضوح، سواء كانت تماضية أو رقمية، وفيما بين إشارات التلفزيون عالي الوضوح بالذات؟

الملاحظة 1 - انظر التقرير .ITU-R BO.631

وتقرر كذلك

- 1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛
- 2 ينبغي أن تتجز هذه الدراسات بحلول عام 2011.

الفئة: S1

* ينبغي أن تحمل هذه التوصية إلى عنابة لجئي الدراسات 5 و 7 للاقاتصالات الراديوية.

الملحق 10

(المصدر: الوثيقة 4/56)

مشروع المسألة الجديدة 4 [ITU-R 61/6]

مسائل إدارة الطيف المتعلقة بإدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في مدى الترددات 3-1 GHz

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أنه توجد توزيعات تردد للخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) (الصوتية) وللإذاعة الأرضية التكميلية في النطاقات الواقعه بجوار الترددات 1,5 و 2,3 و 2,6 GHz من أجل الإذاعة الصوتية الرقمية إلى المستقبلات الثابتة والمحمولة الموجودة في المركبات؛

ب) أن من اللازم أن يتم إدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) والإذاعة الأرضية التكميلية بكل مرونة وإنصاف؛

ج) أن هذا المهد وارد في القرار (Rev.WRC-03) 528، الذي يطلب أن يدعى مؤتمر متخصص لتخطيط الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في النطاقات الموزعة لهذه الخدمة، ولوضع إجراءات تَحْكُم الاستخدام المنسق للإذاعة الأرضية التكميلية؛

د) أنه توجد أنظمة للخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) عاملة حالياً، تقدم خدمات وطنية وخدمات وطنية متعددة؛

ه) أن من المستحسن استعمال نطاق ترددات مشتركة لتأمين منطقة خدمة واسعة؛

و) أن القطاع ITU-R قد لاحظ أن دراسة مسائل التقاسم المتعلقة بالإذاعة الصوتية الساتلية معقدة جداً وصعبة الحلول،

تقرر طرح المسائل التالية للدراسة

1 ما هو أفضل سبيل لاستعمال السعة الموجودة من أجل جميع خدمات الإذاعة الصوتية المقصودة في البند (د) والبند (ه) من الفقرة إذ تضع في اعتبارها؟

2 ما هو أفضل سبيل لتخصيص ترددات للخدمات الساتلية المهمة لكي تستقبلها إدارات أخرى غير الإدارة المبلغة، وكيف يمكن إدخال هذه الخدمات؟

وتقرر كذلك

1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛

2 ينبغي أن تنجز هذه الدراسات بحلول عام 2011.

S1 الفتة:

الملحق 11

(المصدر: الوثيقة 4/61)

مشروع المسألة الجديدة [4/6][3/6] ITU-R

الإذاعة الرقمية لعدة خدمات وبرامج في الخدمة الإذاعية الساتلية

إن جمعية الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن البحث يجري باستمرار عن وسائل تحسّن المرونة والفعالية في استخدام طيف الترددات الراديوية؛
- ب) أن تقدماً مهماً قد أحرز في مجال فعالية تقنيات التشكيل وتشغير القناة، ولا سيما في الأسواق التي تستعمل تقنيات التشكيل بحرجة الطور رباعي الحالات (QPSK) والتشكيل بحرجة الطور ثالثي الحالات (8PSK)، وليس فقط في هذه الأسواق؟
- ج) أن التقدم الذي أحرز في مجال تقنيات الضغط الفيديوي والسمعي قد أثبت إمكانية إرسال عدة خدمات تلفزيونية و/or سمعية و/or للمعطيات على كل مستجيب في ساتل؛
- د) أنه بالنظر إلى الطبيعة الحقيقية للإرسالات الرقمية والتقدم المهم الحديث في مجال تقنيات تعدد الإرسال، قد أصبح من الممكن إرسال خدمات متعددة جداً، مشفرة رقمياً ومدمجة بشكل نظامي، إرسالاً مناً ومتآواناً، في مستجيب ساتلي وحيد بفضل هذه التقنيات الإذاعية الساتلية المتعددة الخدمات؛
- ه) أن خدمات الفيديو والسمعيات والصور الثابتة والتلકست والفاكس مع أنواع مفيدة من خدمات المعطيات، بما فيها خدمات توزيع البرمجيات أو خدمات الوسائط المتعددة التفاعلية، يمكن دمجها في هذه الأنماط من الإذاعة؛
- و) أن الموصفات الخاصة بالجودة والتسير لهذه الخدمات المختلفة، تختلف تبعاً لتطبيقها؛
- ز) أن إذاعة خدمات الوسائط المتعددة سوف تعمم في المستقبل؛
- ح) أن تعدد إرسال هذه الخدمات يمكن تسميته إذاعة الرقمية متكاملة الخدمات أو ISDB؛
- ط) أن قنوات الإذاعة الساتلية تشكل وسيلة فعالة لإرسال خدمات الإذاعة الرقمية متكاملة الخدمات؛
- ي) أن إرسال عدة خدمات فيديوية أو سمعية أو للمعطيات في المستجيب الواحد يمكنه أن يخفض تكاليف البرنامج الواحد لكل قناة، ويسهل تزايد عدد الخدمات، ويوفر خدمة شاملة جذابة أكثر؛

أ) أن التطور التقني في الدارات المتكاملة على المقياس الكبير، وفي التقنيات الرقمية لمعالجة المعلومات، وتقنيات تحصيص معدل البتات، وخاصة في الإشارات الفيديوية والصوتية، يسهل التنفيذ الاقتصادي لأنظمة الإذاعة الساتلية متعددة الخدمات، من أجل تقديم خدمات إذاعية محسنة للجمهور؟

ل) أن أنظمة الإذاعة الساتلية متعددة الخدمات تستعمل أيضاً لخدمة المنشآت المهنية الكلبية وذات الهوائي الجماعي للاستقبال التلفزيوني الساتلي (SMATV)، بغية مزيد من التوزيع الأرضي، وأن درجة عالية من التوافق بين الإشارات المشفرة رقمياً المستعملة للإذاعة وبين خدمات الاتصال سوف تقدم مزيداً من المزايا،

تقرير طرح المسائل التالية للدراسة

1 ما هي تقنيات التشكيل وتشفيير القناة التي تناسب و/أو التي هي المثلى للإذاعة الساتلية متعددة الخدمات، وما هي معدلات الإرسال العملية في القناة (السعة)، وما هي جودة الأداء التي يمكن الحصول عليها (مثل معدل الخطأ في البتات (BER) بدالة نسبة الموجة الحاملة إلى الضوضاء (C/N) ونسبة الموجة الحاملة إلى التداخل (C/I)؟

2 ما هي نوعية الأداء المطلوبة من حيث التيسير وما هو معدل الخطأ في البتات المطلوب للإرسال في هذه الأنظمة الإذاعية الساتلية المتعددة الخدمات؟

3 ما هي طرائق التشفير مع تصحيح الأخطاء و/أو أساليب حجب الأخطاء التي تتيح استعمال معلمات الجودة وعرض الطاقة والتكلفة؟

4 ما هي نسب الحماية اللاحزمه بين إشارتين رقميتين وبين إشارة رقمية وأنمط أخرى من الإشارات يتحمل إرسالها في الطاق الموزع للخدمة الإذاعية الساتلية؟

5 ما هو نمط بنية تعدد الإرسال المثلى للنقل المرن للخدمات المتعددة في مستجيب الساتل؟ وما هو نمط بنية تعدد الإرسال المثلى للنقل المرن لأنماط الخدمات المختلفة؟

6 ما هي المعلمات المثلى لأنظمة الساتلية، مثل معدل البتات للإرسال الرقمي (وتشفيير القناة ومعدل تصحيح الخطأ المصاحب)، لمراعاة الأداء الحالي للشبكات الكلبية ومنشآت الهوائي الجماعي للاستقبال التلفزيوني الساتلي (SMATV)؟

الملاحظة 1 - انظر التقرير ITU-R BO.2008 والتوصيتين ITU-R BO.1408 وITU-R BO.1516.

وتقرير كذلك

1 ينبغي أن تدرج نتائج هذه الدراسات في توصية واحدة أو توصيات؛

2 ينبغي أن تفضي نتائج هذه الدراسات إلى صياغة توصية مناسبة بحلول عام 2006.

الفئة: S1

الملحق 12

(المصدر: الوثيقة 4/47)

*ITU-R 245/4 مراجعة المسألة

حدود البث خارج النطاق والبث الهامشي

إن جماعة الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن التوصية (Rev.WRC 97) 66 تدعى القطاع ITU إلى مراجعة التذييل 3 للوائح الراديو الذي يحدد سويات القدرة العظمى المسموح بها للبث الهامشي؛

بأ) أن لجنة الدراسات 1 قامت بهذه المراجعة واستشارت لجنة الدراسات 4 بشأن صوابية سوية البث الهامشي للخدمات الفضائية؛

جب) أن لجنة الدراسات 4 ترى أن هناك حاجة إلى المزيد من المعلومات لمتابعة دراسة حدود البث الهامشي التي تطبق على الخدمات الفضائية؛

جـ) أن هناك حاجة إلى المزيد من المعلومات بشأن سويات البث الهامشي التي يمكن بلوغها عملياً في مختلف نطاقات الترددات في الخدمات الفضائية، وبشأن مختلف نقاط الكره الأرضية التي تكون حماية خدمة علم الفلك الراديو مطلوبة فيها؛

ـهـ) أن تقنيات التقاسم والتنسيق تكون مفيدة أحياناً لحل الإشكالات التي تنشأ بين خدمة علم الفلك الراديو والمخدمات الفضائية؛

ـوـ) أنه لا بد من تعريف واضح لعرض النطاق الذي يجب القيد فيما بعده بحدود البث الهامشي والبث خارج النطاق، نظراً إلى أن الخدمات الفضائية تستعمل مستويات ت عمل ب نطاق جزئي أو ب نطاق كامل،

ولذلك توضع في اعتبارها كذلك

ضرورة تأمين الحماية لخدمة علم الفلك الراديو في نطاقات الترددات المختلفة وفي مختلف الواقع الجغرافية.

تقرر طرح المسألة المسائل التالية للدراسة

1 ما هي سويات البث الهامشي التي يمكن التوصل إليها عملياً في مختلف نطاقات الترددات للخدمة الثابتة الساتلية (FSS) والخدمة الإذاعية الساتلية (BSS)، والخدمة المتنقلة الساتلية (MSS)، وخدمة الاستدلال الراديو الساتلية (RDSS) في نطاقات تردداتها المختلفة؟

2 ما هي تقنيات التقاسم والتنسيق المناسبة التي يمكن استعمالها للتخفيف من الإشكالات التي قد تنشأ بين خدمة علم الفلك الراديوي للخدمات الراديوية الأخرى والخدمة الثابتة الساتلية (FSS) والخدمة الإذاعية الساتلية (BSS)، والخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) وخدمة الاستدلال الراديو الساتلية (RDSS)؟

* ينبغي أن تحمل هذه المسألة إلى عنابة لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية.

3 ما هو تعريف عرض النطاق الواجب اعتماده من أجل تحديد الموقع الذي يحسن إجراء التقييمات فيه، بغية التأكيد من التقييد بالمعايير المنطبقة على البث خارج النطاق والبث المائي؟

الملاحظة 1 - انظر التوصية ITU-R SM.329

وتقرر كذلك

1 ينبغي أن تفضي نتائج هذه الدراسات إلى صياغة توصيات مناسبة بحلول عام 2005.

الملاحظة 1 انظر التوصية ITU-R SM.329.

الفئة: S1

الملاحق 13

(المصدر: الوثيقة 4/65 + التصويب 1)

المسائل المقترحة للإلغاء

| العنوان | المسئولة ITU-R |
|--|-------------------|
| استعمال وصلات التغذية في الخدمة الثابتة الساتلية للتوصيل من السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض وإليها في الخدمات المتنقلة الساتلية المختلفة | 55-2/4 |
| تقاسم الترددات بين الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة ما بين السواتل وبين الخدمات الراديوية الفضائية الأخرى طبقاً لأحكام الرقم 21.9 من لوائح الراديو | 68-1/4 |
| تقاسم الترددات بين شبكات الخدمة الثابتة الساتلية وشبكات الخدمة المتنقلة الساتلية وشبكات السواتل الجاهزة للعمل في أكثر من خدمة واحدة ضمن النطاق GHz 50-20 | 81-1/4 |
| تقاسم الترددات بين وصلات التغذية في الخدمة الثابتة الساتلية التي تستعمل سواتل غير مستقرة بالنسبة إلى الأرض تستعملها الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمات فضائية أخرى، وبين شبكات الخدمة الثابتة الساتلية التي تستعمل سواتل مستقرة بالنسبة إلى الأرض | 206-3/4 |
| معايير التداخل المنطبقة في حالة التداخلات القصيرة الأجل في شبكات الخدمة الثابتة الساتلية | 223/4 |
| استعمال المعالجة معيدة التوليد لتوزيعات التردد في الخدمة الثابتة الساتلية | 232/4 |
| معايير التقاسم بين أنظمة تستعمل الوصلات ما بين السواتل | 239/4 |
| التقاسم بين الخدمة ما بين السواتل وخدمة استكشاف الأرض الساتلية (المنفعة) وخدمات أخرى في نطاقات التردد التي تفوق GHz 50 | 246/4 |
| أهداف تصميم مخاططات الإشعاع التي تنطبق على المحطات الأرضية لوصلات تغذية السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية والعاملة في النطاق GHz 7/5 | 247/4 |
| معايير لحماية خطة التدليل 30B من التداخلات التي تسببها أنظمة السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض | 252/4 |
| معايير وطرق التقاسم بين الخدمة الثابتة الساتلية وخدمات أخرى لها توزيعات في النطاق GHz 42,5-40,5 | 256/4 |
| مستويات كثافة القدرة المشعة المكافئة المتناحية (e.i.r.p.) خارج المحور للمحطات الأرضية في النطاقات التي تفوق GHz 14,5 و الموزعة للخدمة الثابتة الساتلية | 259/4 |
| المتطلبات الطيفية والخصائص التقنية والتشغيلية لمطاراتيف المستعملين ذات الفتحة الصغيرة جداً (VSAT) في الأنظمة الساتلية العالمية عريضة النطاق | 269/4 |
| تقاسم الترددات لوصلات التغذية مع ساتل إذاعي (إذاعة صوتية وتلفزيونية) | 70/6 |
| إشعاعات البث غير المطلوب من المحطات الفضائية في الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية والتلفزيونية) | 74/6 |
| إشارات القياس عن بعد والتتبع والتحكم عن بعد، وإشارات الاختبار لأغراض الصيانة من أجل اختبار خصائص السواتل الإذاعية المرتبطة بالترددات الراديوية | 75/6 |

| العنوان | المسألة ITU-R |
|--|------------------|
| خصائص أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية والتلفزيونية) من أجل الاستقبال بمستقبلات محمولة أو ثابتة | 83/6 |
| نسب الحماية لدراسات التداخل وتخطيط الأنظمة في الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية والتلفزيونية) | 84/6 |
| إرسالات البرامج التلفزيونية على التعاون في الخدماتين الإذاعية الساتلية والثابتة الساتلية انطلاقاً من محطة فضائية متعددة الخدمات | 85/6 |
| النفاذ إلى موردي المدار والطيف من أجل الخدمة الإذاعية الساتلية وتطبيقات الخدمة الثابتة الساتلية "مع استقبال منزلي مباشر" | 94/6 |
| الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الاتصالات الراديوية التي تلجم إلى تقنيات الاتصالات الساتلية لعمليات الاستغاثة والسلامة | 90/8 |
| المتطلبات التقنية الأساسية للمحطات الأرضية المتنقلة العاملة في الأنظمة العالمية والإقليمية من الخدمة المتنقلة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض ضمن النطاق GHz 3-1 | 218/8 |
| تقديم تقنيات الإرسال الراديوي الساتلي مستقبلاً للاتصالات المتنقلة الدولية-2000 | 228-1/8 |
| منهجية التنسيق بين الأنظمة والشبكات في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية | 239-1/8 |
| يسير الدارات في الخدمات المتنقلة الساتلية | 85-1/8* |
| أهداف الأداء للخدمات المتنقلة الرقمية الساتلية | 112/8* |
| استعمال تدابير تشغيلية للتقييد بحدود كثافة تدفق القدرة الواردة في المادة 21 من لوائح الراديو | 235/4* |
| الإذاعة الساتلية للتلفزيون عالي الوضوح (HDTV) | 76/6* |
| هوائيات محطات استقبال أرضية في الخدمة الإذاعية الساتلية | 73-1/6* |
| استخدام التقنيات الرقمية في الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية والتلفزيونية) | 72/6* |
| مسائل تقاسم الترددات المتعلقة بإدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في مدى الترددات GHz 3-1 | 57/6* |
| دراسات حول التقاسم بين التلفزيون عالي الوضوح (HDTV) في الخدمة الإذاعية الساتلية وخدمات أخرى | 71/6* |
| مسائل إدارة الطيف المتعلقة بإدخال الخدمة الإذاعية الساتلية (الصوتية) في مدى الترددات GHz 3-1 | 61/6* |
| الإذاعة الرقمية لعدة خدمات وبرامج في الخدمة الإذاعية الساتلية | 3/6* |

* يخضع للإلغاء للموافقة على مشاريع المسائل الجديدة الواردة في الملحقات من 2 إلى 11.